

## الدرس (68) من شرح كتاب الصلاة من بلوغ المرام بالمسجد

### الحرام تابع باب صلاة التطوع

خالد المصلح

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملى السماء والارض ومله ما شاء من شىء بعد له الحمد في الاولى والاخرة وله الحكم واليه

ترجعون واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:01](#)

اله الاولين والآخرين لا اله الا هو الرحمن الرحيم واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن تبع

سنته واقتفع اثره باحسان الى يوم الدين. اما بعد فنقرأ بعض الاحاديث المتعلقة - [00:00:16](#)

اه صلاة الضحى وما ورد فيها من النصوص عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم نجيب على اسئلتكم ان شاء الله تعالى بعد ذلك.

وسيكون الوقت متسعا لى عنده سؤال يكتبه ونجيب عليه - [00:00:36](#)

ان شاء الله تعالى بعد ما يسر الله تعالى بعد ما يسر الله تعالى من التعليق على الاحاديث المتعلقة صلاة الضحى وهي اخر الاحاديث

التي ذكرها المؤلف رحمه الله في باب صلاة التطوع من كتاب بلوغ المرام - [00:00:52](#)

فنسأل الله العانة والتسديد والصواب في القول والعمل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا

محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين - [00:01:11](#)

قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعا

ويزيدها يا الله رواه مسلم صلاة التطوع - [00:01:38](#)

زرعها الله عز وجل ليتزود الناس من اعمال الخير والبر وبها يدركون اجرا عظيما وفضلا كبيرا ومن رحمة الله تعالى ان نوع التطوعات

فالتطوعات في الصلاة لا تقتصر على سورة واحدة او نوع واحد بل هي متنوعة على صور وانواع - [00:02:04](#)

فمنها الرواتب التي تقتنر بالصلاة ومنها ما يكون من النوافل والتطوع له سبب كسنة الوضوء وتحية المسجد ومنه ما يقيد بعمل

كالطواف ومنهم ما يقيد بزمان كصلاة الليل وصلاة الضحى - [00:02:34](#)

فالصلوات التي يتطوع بها على انحاء وانواع وكلها تدخل فيما جاء الحث عليه والندب اليه من الصلاة والعمل الصالح المتعلق بها

كثرة الصلاة والسجود مما يدرك به الانسان عظيم الاجر وكبير الفضل من الله عز وجل. لهذا ينبغي للمؤمن - [00:03:03](#)

ان يستكثر من الصلاة ما استطاع الى ذلك سبيلا فان كثرة الصلاة توجب من الله تعالى الفضل والاجر وقد تقدم الكلام على حديث

كعب بن ربيعة في اول ما ذكر المؤلف حديث ربيعة بن كعب قد تقدم الكلام على حديث ربيعة بن كعب رضي الله تعالى عنه -

[00:03:32](#)

الاسلمي في فضل الصلاة فعن ربيعة ابن كعب الاسلمي انه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يخدم النبي صلى الله عليه

وسلم سل. يعني اطلب ما شئت. فقال اسألك مرافقتك - [00:04:02](#)

الجنة يعني اسألك ان تدعو الله عز وجل وان تسألني المرافقة في الجنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم او غير ذلك يعني ما في

حاجة اخرى غير هذه فقال رضي الله تعالى عنه هو ذلك. قال ربيعة بن كعب هو ذلك يا رسول الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم

فاعني - [00:04:21](#)

على نفسك بكثرة السجود اعني على نفسك بكثرة السجود وهذا يدل على ان كثرة السجود وهي كثرة الصلاة التي يتقرب بها الى الله

عز وجل توجب من الله هذا العطاء الجزيل والفضل - [00:04:48](#)

الكبير ان من اكثر السجود حري بان يكون مرافقا للنبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في الجنة ويشمل هذا النذب الى جميع التطوعات تقول لي انواعها وصورها سواء ما كان مقيدا بوقت او ما كان مقيدا بمكان او ما كان مقيدا بالفرائض - [00:05:04](#) او ما كان مقيدا حال او ما كان مطلقا فان جميعه يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم فاعني على نفسك بكثرة السجود اي اعني على ادراك هذه الفضيلة بان تكثر من السجود. وبه يعلم ان كل من اكثر من الصلاة المشروعة فانه - [00:05:33](#)

يفوز بالقرب من النبي صلى الله عليه وسلم ومرافقته. وهذا يدل على فظيلة الصلاة وعظيم اجرها. وكبير منزلتها. اذ انها موجبة لمرافقة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. فمن اكثر الصلاة نال مرافقة سيد الورى - [00:05:58](#)

في الجنة صلى الله عليه وعلى اله وسلم واما شرعه الله تعالى من الصلوات التي يدرك بها هذا الفضل ويحصل بهذا الاجر صلاة الضحى. والضحى وقت من النهار يبتدى بارتفاع الشمس - [00:06:19](#)

قدر رمح وينتهي بزوال الشمس هذا هو وقت الضحى وجميعه محل لهذه الصلاة التي جاء الحث عليها وبيان فضلها والندب اليها و صلاة الضحى جاء فيها جملة من الاحاديث وبناء على ما جاء اختلف العلماء رحمهم الله - [00:06:38](#)

في مشروعيتها فمن اهل العلم من قال ان صلاة الضحى سنة مطلقة ومنهم من قال انها سنة في احوال كما لو قدم الانسان من سفر او كان قد ادرك فتحا للمسلمين في ارض من الاراضي - [00:07:05](#)

ونحو ذلك ومنهم من قال انه لا يسن ان يصلي الضحى مطلقا وهذا ما ذهب اليه بعض اهل العلم كابن عمر رضي الله تعالى عنه ومنهم من فصل فقال تسن في البيوت لا في المساجد وعليه حمل قول ابن عمر رضي الله تعالى عنه والشاهد ان - [00:07:29](#)

العلماء رحمهم الله اختلفوا في ما يتعلق سنة فيما يتعلق بصلاة الضحى على اقوال والذي ذهب اليه اكثر اهل العلم ان صلاة الضحى مستحبة مطلقة ان صلاة الضحى مستحبة مطلقة - [00:07:55](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم فعلها وندب اليها وبين فضلها وهذا يكفي في سنية الصلاة ولو كان ذلك لم ينقل عنه جميعهم من عن جميع اصحاب النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:08:16](#)

فيكفي ثبوت ذلك عن بعضهم اذ السنن لا يلزم ان يتواطأ عليها جميع من ادرك النبي ادرك النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وقد ذكر المؤلف رحمه الله حديث عائشة او ذكر جملة من الاحاديث عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:08:37](#)

فيما يتعلق صلاة الضحى وسبب ايراد المعلم احاديث عائشة فيما يتعلق سنة الضحى او صلاة الضحى لان الاحاديث عن عائشة جاءت على انحاء و صيام قد يفهم منها التعارض او قد يتبادر الى الذهن انها غير متفقة ولا معترفة بل هي مختلفة متعارضة. فقد جاء عنها رضي الله تعالى عنها - [00:09:01](#)

دي زعيمة مسلم انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعا ويزيد ما شاء ولها وجاء عنها رضي الله تعالى عنها في صحيح الامام مسلم ايضا انها سئلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:36](#)

الضحى فقالت لا الا ان يجيء من مغيبة او من مغيبه وهذا نوع ثان من الاحاديث الواردة فيما يتعلق بصلاة الضحى. والنوع الثالث انها نفت انها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى. حيث قالت وهو ايضا في الصحيح - [00:09:55](#)

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى قط ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى يعني صلاة الضحى قط. واني لاسبحتها واني لاسبحتها. هذه ثلاثة احاديث كلها خرجت من مخرج واحد - [00:10:22](#)

فجميعها جاءت عن عائشة رضي الله تعالى عنها وهي على انحاء الحديث الاول قولها رضي الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعة ويزيد ما شاء ويزيد ما شاء الله - [00:10:43](#)

هذا الحديث يفيد ثبوت صلاة الضحى عن النبي صلى الله عليه وسلم وانه كان يصليها على هذا النحو من العدد اربعة ويزيد ما شاء اي يزيد بعد الرابع ما شاء - [00:11:03](#)

من الركعات وقد استدل اهل العلم بهذا الحديث على مشروعية صلاة الضحى من فعله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لان عائشة

اخبرت انه كان يصليها ولا يلزم من قولها رضي الله تعالى عنها - [00:11:20](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعا انه يديم ذلك. لان الاحاديث الاخرى تدل على انه لم يكن يفعل ذلك على وجه

الدوام اذ انها اخبرت انه كان يفعله اذا قدم من سفر ومن غياب - [00:11:44](#)

وفي الحديث الاخر اخبرت انها لم تراه مطلقا فدل هذا على ان قولها رضي الله تعالى عنها كان النبي يصلي الضحى اربعا ان ذلك في وقت دون وقت وحمل هذا الحديث على حديثها الاخر انه كان يصلي اربعا اذا قدم من مغيبه فلا يكون في هذا تعارض بين -

[00:12:03](#)

الاول والحديث الثاني الثابت عن عائشة رضي الله تعالى عنها فيحمل ما اخبرت به من ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا

ويزيد ما شاء على ما اخبرت به من انه صلى الله عليه - [00:12:28](#)

وسلم كان يصلي الضحى اذا جاء من مغيبه حيث انها سئلت رضي الله تعالى عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي

الضحى؟ قالت لا. اي لم يكن يصلي - [00:12:46](#)

على وجه الدوار الا ان يجيء من مغيبه اي الا ان يجيء من سفر فكان يصلي صلى الله عليه وسلم اذا جاء من سفر سواء كان سفر حج

او عمرة او غزو او غير ذلك من الاسفار كان يصلي الضحى اربعا ويزيد ما شاء - [00:13:00](#)

واما حديثها الثالث وفيها وفيه قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى قط فهي تخبر عن انها لم ترى

ذلك من فعله صلى الله عليه وسلم - [00:13:19](#)

ولا يعارض هذا ما تقدم في الحديث في الحديثين السابقين. فانها نفت انها رأتها لكنها قد تدرك ذلك جعلهم من غير رؤيا فقد تدركه

بخبر من يخبرها او تدركه بعلمها بما صنع صلى الله عليه وسلم او يكون النفي في قوله - [00:13:36](#)

ما رأيت في قولها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى قط يعني في غير الاحوال التي ذكرت

سابقا فبهذا يزول ما يمكن ان يتوهم من التعارض بين هذه الاحاديث الثلاثة التي فيها خبر عائشة ان النبي كان - [00:13:58](#)

الضحى اربعا ويزيد ما شاء الله وحديث انه كان يصليها اذا يصليها اذا قدم من مغيبة او من مغيبة وحديث انها ما رأتها صلى الله عليه

وسلم يصلي سبحة الضحى قط - [00:14:19](#)

وفي وفي الحديث الاول بيان استحباب صلاة اربع ركعات للضحى وهذا ليس تقييدا لاقله بل هو بيان لما فعله صلى الله عليه وسلم

والا فصلاة الضحى تكون ركعتان تكون بصلاة ركعتين وتكون باربع وتكون بما زاد على ذلك - [00:14:35](#)

فاقل صلاة الضحى ركعتين. جاء ذلك في حديث ابي ذر رضي الله تعالى عنه في قول النبي صلى الله عليه وسلم يصبح على كل

سلامة من الناس صدقة يصبح على كل سلامى اى كل مفصل من مفاصل الانسان صدقة يشكر بها الله عز يشكر بها الله عز وجل -

[00:15:01](#)

وهي نعمة من نعم الله تعالى عليه وهي المفاصل التي يدرك الناس بها مصالحهم. وقد جاء عددا في حديث اخر بان ثلاث وستون

مفصلا كل مفصل يستوجب شكرا ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم اوجه ذلك فقال كل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل

تكبيرة صدقة وامر - [00:15:26](#)

شعره بصدقة ونهي عن المنكر صدقة ثم قال صلى الله عليه وسلم ويجزئ عن ذلك كله اى يكفي عن ذلك كله ركعتان تركعهما من

الضحى ركعتان تركعهما من الضحى. فدل ذلك على ان ركعتي الضحى تقوم مقام - [00:15:54](#)

شكري ثلاث وستين ثلاث مئة وستين مفصلا من مفاصل الانسان وهي ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في قوله يصبح على كل

سلامى من الناس صدقة. فيجزئ صدقة فيجزئ عن ثلاث على - [00:16:16](#)

عن ثلاث مئة وستين صدقة من الصدقات التي يشكر بها الانسان ما انعم الله تعالى به عليه من المفاصل وهذا يدل على ان اقل ما

يكون من ركعة من من ركعات الضحى ركعتان. وكذلك جاء في وصية النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:34](#)

فيما رواه البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة اوصاني خليلي بثلاث وذكر منها ركعتي الضحى وكذلك في حديث ابي ذر عند مسلم

عند اصحاب السنن وكذلك في حديث ابي الدرداء عند مسلم - [00:16:59](#)

فان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى ثلاثة من اصحابه بركعتي الضحى. فدل ذلك على ان اقل ما يكون من الركعات لصلاة الضحى ركعتان صلاة اربع ركعات افضل لقول عائشة رضي الله تعالى عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعا - [00:17:17](#) كان يصلي الضحى اربعا اذا صلاها صلى الله عليه وسلم ويشهد لهذا ما رواه الترمذي يا ابن ادم صلي لي اربع ركعات في اول النهار اكفك اخره وقد فسر هذا الحديث جماعة من اهل العلم بانها ركعات اربع ركعات من الضحى. وذهب - [00:17:42](#)

جماعة من اهل العلم الى ان المقصود بالاربع التي رتب عليها هذه الفضيلة هي ركعتا الفجر النافلة والفريضة فتكون هي المقصودة بقوله اكفك اخره صلي يا ابن ادم صلي لاربع - [00:18:07](#)

ركعات في اول النهار اكفك اخره على كل حال فضيلة صلاة اربع ركعات من الضحى ثابت في قول عائشة رضي الله تعالى عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعا - [00:18:25](#)

واما اكثر صلاة الضحى فقد قال بعض اهل العلم ان اكثر صلاة الضحى ثمان ان اكثر صلاة الضحى ثمان ركعات وهذا بناء على ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من صلواته في بيت ام هانئ بنت ابي طالب - [00:18:43](#)

عندما فتح مكة فانه دخل عليها واغتسل وصلى ثماني ركعات صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقالوا اكثر صلاة الضحى ثماني ركعات وقال اخرون بل اكثر صلاة الضحى ثنتا عشرة ركعة - [00:19:04](#)

وقال اخرون بل لا حد لاكثر صلاة الضحى لا حد لاكثر صلاة الضحى وهذا القول اقرب الى الصواب يدل لهما في هذا الحديث حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى - [00:19:23](#)

اربع ركعات ويزيد ما شاء الله ويزيد ما شاء الله اي يزيد ما اعانه الله تعالى عليه فدل ذلك على انه ليس لصلاة الضحى عدد بل يزيد ما شاء من الركعات بعد الاربع - [00:19:46](#)

ما يتعلق افضل بسنة صلاة الضحى تتأكد وتتأكد صلاة الضحى عندما يكون الانسان قادما من مغيب وكذلك فيما اذا طرأ عليه نعمة كالفتح فانها تتأكد في حق صلاة الضحى لفضل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:20:06](#)

ومما يدل على تأكدها وفضيلتها ان عائشة رضي الله تعالى عنها اخبرت بانها تسبحها اي ان لا تصلحها حيث قالت واني لاسبحها. اي واني لاصليها وقد اوصى النبي صلى الله عليه وسلم بها جماعة من اصحابه. ولذلك تتأكد صلاة الضحى في حق من ليس له نصيب

من الليل - [00:20:31](#)

الا ما صلاه قبل ان ينام فقد جاء في حديث ابي هريرة وحديث ابي ذر وحديث ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصاهم ان يوتروا قبل ان يناموا وان يصلوا ركعتين من الضحى وان يصوموا ثلاثة ايام. وقد كان هؤلاء رضي الله تعالى - [00:20:58](#)

عنهم يصلون قبل النوم يصلون صلاة الليل ما قسم لهم الله من صلاة الليل قبل ان يناموا فليس لهم حظ من قيام الليل بعد النوم وقبل الفجر فيتأكد تتأكد صلاة الضحى لمن كانت هذه حاله - [00:21:19](#)

واما ما يتعلق من كان له ورد من الليل يصلحها فانه يسن له ان يصلي الضحى لكن لو ترك ذلك احيانا كان اوفق لسنة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. فان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:21:39](#)

كان يصلي الضحى احيانا ويترك احيانا وقد فعل ذلك جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم انهم كانوا يصلونها احيانا ويتركونها احيانا والسنة في صلاة الضحى ان تكون في لمن صلاها - [00:22:03](#)

جحا اي لمن صلاها في بيته لمن صلاها وسط النهار يسن ان يصلحها في بيته ولهذا قال ابن عمر رضي الله تعالى عنه لما رأهم يصلونها قال انها بدعة اي انها لم تكن على عمل على ما كان عليه عمل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:22](#)

وحمل جماعة من من اهل العلم وصف عبدالله ابن عمر لصلاة الضحى بانها بدعة اي بان يصلحها في المساجد. اما من صلاها في البيت فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعلها. والذي يظهر والله تعالى اعلم - [00:22:53](#)

ان ما خفي على عبد الله بن عمر علمه غيره. فابن عمر لم يعلم مشروعيتها صلاة الضحى مطلقا فقال فيما ذكر فيما نقل عنه بالاسناد

الصحيح في مصنف عبد الرزاق وعند ابن ابي شيبة - [00:23:14](#)

انه قال عن هذه الصلاة انها بدعة مع انه رضي الله تعالى عنه استحسناها لعموم ما ورد في فضل الصلاة وعلى كل حال تتأكد سنة الضحى لمن لم يكن له نصيب من الليل. واما من كان له نصيب من الليل فانه يصلي ويترك. احيانا - [00:23:31](#)  
ليكون بذلك اوفق لما كان عليه عمل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهاتان الركعتان يصليهما الانسان كسائر الصلوات التي يتقرب بها الى الله عز وجل اذ تكونوا كسائر الصلوات في قراءتها وفي ركوعها وفي سجودها ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:56](#)

انه اطالها او خففها فما لم ينقل فيه طول ولا تخفيف وكان يصلي فيه الانسان لنفسه فانه يسن ان يفعل فيها من الطول ما يصلح به قلبه فاحبوا الصلاة الى الله - [00:24:20](#)

طول القنوت اي ما كان فيه القيام طويلا هذا هو المشروع لمن صلى الضحى ويفعل الانسان في ذلك ما يكون ارفق واحضر لقلبه واصح لفؤاده هذا ما يتصل بمشروعية صلاة الضحى - [00:24:39](#)

ومما يذكر في مسألة مشروعية صلاة الضحى ما جاء به الحديث عند النسائي عند الترمذي وغيره من حديث ابي الظلال عن انس رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الغداة في - [00:24:58](#)

من صلى الغداة ثم جلس في مصلاه حتى ترتفع الشمس ثم صلى ركعتين فله اجر حجة وعمره تامة تامة تامة هذا حديث اصل في مشروعية صلاة ركعتين بعد الجلوس لذكر الله عز وجل حتى ترتفع الشمس حسنا. وهو من حيث الاسناد - [00:25:18](#)

فيه ضعف لان ابا الضلال قد تكلم فيها اهل العلم وضعفه جماعة منهم وقد حسن الحديث وقد حسن الحديث بعض وقد حسن الحديث بعض اهل العلم والصواب ان في اسناده مقالا - [00:25:51](#)

لا يرقى الى درجة الاحتجاج لكنه يستأنس به فيما يتعلق بفضائل الاعمال. بناء على قاعدة اهل العلم في ان ما كان من الاحاديث ضعيفا ضعفا ليس بشديد فيصلح الاحتجاج به في فضائل الاعمال - [00:26:09](#)

شريطة ان يكون ذلك مما ثبت فظله او ثبتت مشروعيته باحاديث اخرى. وقد ثبتت مشروعية صلاة الضحى من عدة احاديث هذه الفظيلة مؤكدة لما جاء في الاحاديث الاخرى كما ان - [00:26:31](#)

اهل العلم اشترطوا فيما يتعلق بفضائل الاعمال الا يعتقد الانسان ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم بل يفعله بناء على ما ورد رجاء تحصيل ما ورد من فضل دون اعتقاد ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم لضعف الحديث - [00:26:54](#)

المقصود ان حديث انس الذي صححه بعض اهل العلم جعله بعضهم اصلا في بيان مشروعية صلاة الضحى في مكان صلاة الانسان سواء كان في بيت او كان في مسجد او كان حيثما كان. لان - [00:27:13](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الغداة ثم جلس في مصلاه اي مكان صلواته سواء كان مسجدا او كان موضعا للصلاة في البيت بالنسبة للنساء ومن هو من اهل العذر الذين - [00:27:37](#)

يعذرون في ترك الجماعات فانه يدرك هذه الفظيلة التي جاءت في هذا الحديث وقد سمى بعض الناس هذه الصلاة بصلاة الاشراف وليس ثمة حديث يعتز به في تسمية هذه الصلاة بصلاة الاشراف - [00:27:56](#)

وغاية ما جاء هو ما رواه الطبري وغيره عن ابن عباس في قول الله تعالى عن داوود عليه السلام وسبحنا بالعشية والاشراق فقال بعض اهل العلم فقال قالت ام هانئ فيما نقل عنها ابن عباس - [00:28:19](#)

ان قوله ان من معاني قوله يسبحن بالعشي والاشراق المراد بالاشراق صلاة الاشراف لكن هذا لا يثبت اسنادا وليس ثمة ما يعتضد به في تسمية هذه الصلاة بصلاة الاشراف غير - [00:28:43](#)

غير هذا الحديث غير هذا الاثر عن ام هانئ رضي الله تعالى عنها. وقد استدل ابن وقد استدل ابن عباس رضي الله تعالى عنه بهذه الاية على مشروعية صلاة الضحى - [00:29:04](#)

يسبحن بالعشي والاشراق فجعل ذلك دليلا على استحباب صلاة الضحى. وقد كان ابن عباس اولاً لا يرى مشروعية صلاة الضحى حتى

علم ذلك من هذه الآية فكان رضي الله تعالى عنه يرى استحباب صلاة الضحى بناء على - [00:29:21](#)

هذه الآية حيث ان قوله تعالى يسبحن اي يصلين ولا شك ان صلاة الجبال اية عظمت اذا كانت على نحو يراه الناس في الصلاة

المعهودة ولكن الله ولكن الذي يظهر والله تعالى اعلم انه شيء اختص الله تعالى به داود عليه السلام - [00:29:42](#)

علم به تسبيح الجبال الذي قال تعالى فيه وان من شيء وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن ابش ولكن لا تفقهون تسبيحهم. فكان

ايوب رضي الله تعالى فكان داود عليه السلام يعلم من تسبيح الجبال ما ذكره الله تعالى في قوله يا جبال - [00:30:04](#)

قالوا اوبي معه والطير فكانت الجبال والطير يسبحن ويذكرن الله تعالى ويعلم ايوب او يعلم داوود من تسبيحهن ما خفي على كثير

من الناس كما قال الله جل وعلا لا يعلمهن كثير وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحا. ولكن لا تفقهون تسبيحهم -

[00:30:25](#)

وكل شيء يسبح بحمده جل في علاه لكن لا يفقه الناس هذا التسبيح والمقصود ان ما يسمى في كلام الناس من صلاة الضحى من

صلاة الاشراق هي اول صلاة الضحى. فاول صلاة الضحى - [00:30:50](#)

من ارتفاع الشمس قيد رمح يعني قيد رمح وهو بالحساب المعاصر قريب من ثنتي عشرة دقيقة ونحو ذلك. فاذا مضى من وقت

الشروق المسجل في التقاويم بنتا عشرة دقيقة فانه مبدأ وقت صلاة الضحى. هذا اول وقت صلاة الضحى - [00:31:07](#)

وسياتي ما يتعلق بافضل وقت صلاة الضحى واما المنتهى منتهى وقت صلاة الضحى هو بزوال الشمس لانها ساعة نهي عن الصلاة

فيها. فصلاة الضحى محاطة بوقتين من اوقات النهي ان تقع الوقت الاول - [00:31:31](#)

بعد صلاة الصبح حتى ترتدع الشمس قيد رمح والوقت الثاني حين يقوم قائم الظهيرة وهو وقت الزوال. وما بينهما كله وقت لصلاة

الضحى واما افضل فسيأتيه في بيان المؤلف رحمه الله - [00:31:51](#)